

ROSARY SCHOOL – Abu Dhabi

سياسة الحماية وضمان الرعاية لمدرسة الوردية

بناءً على سياسة دائرة التعليم والمعرفة و لضمان الرعاية، قامت مدرسة الوردية باعتماد السياسات التالية لضمان سلامة الطلبة وحمايتهم:

1. مقدمة

تلتزم مدرسة الوردية بضمان بيئة تعليمية آمنة لجميع الطلبة، وفقاً لمتطلبات دائرة التعليم والمعرفة في أبوظبي. تهدف هذه السياسة إلى حماية الطلبة من الأذى الجسدي والنفسي وضمان بيئة داعمة لتعزيز تطورهم.

2. الأهداف

- ضمان السلامة الجسدية والنفسية لجميع الطلبة.
- تعزيز بيئة مدرسية آمنة ومتكاملة.
- توضيح المسؤوليات لكل من الإدارة والمعلمين والموظفين.
- الامتثال للأنظمة والتشريعات الخاصة بحماية الطفل.

3. المسؤوليات

3.1 مسؤوليات الإدارة

- تعيين مسؤول أو لجنة لضمان الرعاية.
- التأكد من فهم جميع الموظفين لمتطلبات سياسة الحماية.
- توفير تدريبات منتظمة حول حماية الطلبة.
- تنفيذ إجراءات الأمن والسلامة داخل المدرسة.

3.2 مسؤوليات المعلمين والموظفين

- رصد أي علامات تدل على سوء معاملة أو إهمال الطلبة.
- الإبلاغ الفوري عن أي مخاوف تتعلق برعاية الطلبة.
- دعم الطلبة نفسياً وتعليمياً في بيئة آمنة.

3.3 مسؤوليات أولياء الأمور

- التعاون مع المدرسة لضمان سلامة الطلبة.
- الإبلاغ عن أي مخاوف تتعلق برعاية أبنائهم.
- التأكد من وصول الطلبة ومغادرتهم بأمان وفقاً لإجراءات المدرسة.

4. الأمن والسلامة

- تزويد المدرسة بأنظمة مراقبة (CCTV) وفقاً لمعايير دائرة التعليم والمعرفة.
- تعيين حراس أمن مؤهلين عند جميع المداخل والمخارج.
- وضع إجراءات للتحكم في دخول وخروج الزوار.
- التأكد من تسجيل كل حادثة أمنية وإبلاغ الجهات المختصة عند الضرورة.

5. الإبلاغ عن الحوادث والمخاوف

- توفير قنوات آمنة وسرية للإبلاغ عن أي مخاوف تتعلق بسلامة الطلبة.
- حماية هوية المبلّغ عن أي حادثة ومنع أي مضايقات أو انتقام.
- اتخاذ إجراءات قانونية مناسبة عند وجود إساءة معاملة للطلبة.

6. تدريب الموظفين

- تقديم تدريبات سنوية حول حماية الطلبة لجميع الموظفين.
- توعية المعلمين حول كيفية رصد علامات الإساءة والإهمال.
- توفير دورات حول الاستجابة لحالات الطوارئ والأمان الرقمي.

7. التوعية وحماية البيانات

- توعية الطلبة بأهمية السلامة الشخصية والإبلاغ عن أي إساءة.
- ضمان سرية بيانات الطلبة ومنع أي وصول غير مصرح به.
- مراقبة المحتوى الرقمي المقدم للطلبة لحمايتهم من المخاطر الإلكترونية.

8. الامتثال والتقييم

- مراجعة السياسة سنويًا لضمان فعاليتها وتوافقها مع القوانين والتوجيهات الجديدة.
- الالتزام بتوجيهات دائرة التعليم والمعرفة بشأن حماية الطلبة.
- اتخاذ إجراءات تأديبية عند عدم الامتثال لهذه السياسة.

ملاحظة:

يمكن التبليغ عن حالة الإساءة الواقعة على الطفل عبر الاتصال بالرقم المخصص لوحدة حماية الطفل بوزارة التربية والتعليم 80085 أو الاتصال برقم مركز حماية الطفل بوزارة الداخلية 116111 ، أو التقدم بالبلاغ عبر البريد الإلكتروني (CPU@moe.gov.ae) وإرفاق المستندات والوثائق الداعمة للبلاغ إن وجدت.

تم بتاريخ فبراير 2025



الإختصاص للوردية